

التاريخ : ٢٠٢٢/١٢/١٢ م
الرقم : ٤/١٨ جنا
المشروعات:

جمعية جنا لتأهيل
الفتيات ذوات الإعاقة

Jana Charity Association for
Qualifying Special Needs Girls

تصريح (1093)



الإفصاح عن عدم وجود استثمارات او عقارات لدى الجمعية

تشير جمعية جنا لتأهيل الفتيات ذوات الإعاقة الى انه لا يوجد لديها أي عقارات
واستثمارات تحت ملكيتها .

المدير التنفيذي :


دولة عبدالحميد شحاتة



جمعية جنا لتأهيل
الفتيات ذوات الإعاقة

Jana Charity Association for
Qualifying Special Needs Girls

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تصريح (١٠٩٣)



قائمة العقارات والسيارات في ملكية الجمعية

١ العقارات

١- مبني الجمعية وقف المهندس عمر خليفتي

لا يوجد

يوجد

٢ الاستثمارات

٣ السيارات

لا يوجد

يوجد

١- باصات





رقم الوثيقة : ٤٢١٣٨٠١٣٥
تاريخها : ١٤٤٢/١٠/٢٨ هـ

تم توثيق وقف

اسم الموقوف	نوع الهوية	رقم الهوية	تاريخ الميلاد
عمر هاشم عبدالحفيظ خليفتي	هوية وطنية		

أعيان الوقف

النوع	بيان العين الموقوفة
أرض	رقم وثيقة التملك: 940116010637 المكان / الموقع: قطعة الارض رقم (471) - من المخطط رقم (27 / ع / 1401) - الموقع في حي عقارب - بمدينة المدينة المنورة .

مصرف الوقف (خيري)

فاني أوقفت هذا العقار وقف منجز لوجه الله تعالى اتعابه وريعه لجمعية جنا الخيرية" لرعاية وتأهيل وتدريب الفتيات ذوات الإعاقة . ومقرها المدينة المنورة ونطاق خدمتها (منطقة المدينة المنورة) بموجب القرار الوزاري رقم (65778) وتاريخ 5/4/1440 هـ ، المسجلة بسجل الإدارة العامة للجمعيات والمؤسسات الاهلية تحت الرقم (1093) وتاريخ 5/4/1440 هـ .

الناظر

اسم الناظر	رقم الهوية
عمر هاشم عبدالحفيظ خليفتي	

صلاحيات الناظر

قد اشترط في هذا الوقف الشروط الآتية:
أولاً: أن "جمعية جنا الخيرية" لرعاية وتأهيل وتدريب الفتيات ذوات الإعاقة . ومقرها المدينة المنورة ونطاق خدمتها (منطقة المدينة المنورة) بموجب القرار الوزاري رقم (65778) وتاريخ 5/4/1440 هـ ، المسجلة بسجل الإدارة العامة للجمعيات والمؤسسات الاهلية تحت الرقم (1093) وتاريخ 5/4/1440 هـ . وهدفها تأهيل الفتيات ذوات الإعاقة والارتقاء بهن للحياة الطبيعية .
يحق لها الانتفاع بهذا الوقف وذلك من خلال تأهيل وتعليم وتدريب الفتيات ذوات الإعاقة ، ومن في حكمهن او يرتبط بهن او يرعاهن كأمهاتهن ، رعاية تأهيلية وتدريبية وتعليمية وتربوية ، على أن لا يختلط بهن أي من الذكور الذين يعملون في الجمعية أو من خارجها ، على ان تتولى الجمعية إصلاح عين الوقف وتجديدها متى ما احتاجت حاجة مثلها ، والمصاريف التشغيلية والإدارية والعمومية للوقف ، والتوصل مع وزارات ومؤسسات الدولة والالتزام بقوانينها وانظمتها وتعليماتها، على سبيل المثال لا الحصر، وزارة الداخلية، وزارة الشؤون البلدية والاسكان، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، الهيئة العامة للزكاة والدخل، الأمانة العامة، الدفاع المدني والامن العام.
وعلى الجمعية اخراج وتحديث جميع التراخيص التي تحتاجها لممارسة عملها والحفاظ على مبنى الوقف وجميع اجهزته الميكانيكية والكهربائية والانشائية والمعمارية والتأمين على مبنى الوقف بكامله والعاملين فيه والفتيات المسجلين في برامجها بجميع انواعها وفروعها.

